

تاج العروس من جواهر القاموس

ومِنْ حَجَرِ الْأَزْدِ : أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ بِيْشْرِ بْنِ مَرْوَانَ الْأَزْدِيُّ
الْحَجَرِيُّ ثُمَّ الْعَامِرِيُّ رَوَى عَنْهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ وولَدَهُ عَلِيُّ بْنُ
سَعِيدِ بْنِ بِيْشْرِ حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو بِيْشْرِ الدُّوَلَابِيُّ .

الْحَجَرُ بِالْكَسْرِ : الْعَقْلُ وَاللُّبُّ لِإِمْسَاكِهِ وَمَنْعِهِ وَإِحَاطَتِهِ بِالتَّسْمِيَةِ وَفِي
الْكِتَابِ الْعَزِيزُ : " هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لَّذِي هَجَرٌ " . الْحَجَرُ : حَجَرُ الْكَعْبَةِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ حَطِيمٌ مَكَّةَ كَأَنَّ زَنْهَ حُجْرَةَ مِمَّا يَلِي الْمَثْعَبَ مِنَ
الْبَيْتِ وَفِي الصَّحاحِ : هُوَ مَا حَوَاهُ الْحَطِيمُ الْمُدَارُ بِالْكَعْبَةِ شَرَفَهَا اللَّهُ
تَعَالَى وَنَصَّ الصَّحاحُ : بِالْبَيْتِ مِنْ وَسَقَطَاتٍ مِنْ نَصِّ الصَّحاحِ جَانِبُ الشَّيْءِ .
وَكُلُّ مَا حَجَرْتَهُ مِنْ حَائِطٍ فَهُوَ حَجَرٌ . وَأَدْرِي لَأَيِّ شَيْءٍ عَدَلَ عَنْ عِبَارَةِ
الصَّحاحِ مَعَ أَنَّهَا أَخْضَرُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الْحَائِطُ الْمُسْتَدِيرُ إِلَى جَانِبِ
الْكَعْبَةِ الْغَرْبِيِّ .

الْحَجَرُ : دِيَارُ ثَمُودَ نَاحِيَةَ الشَّامِ عِنْدَ وَادِي الْقُرَى أَوْ بِلَادُهُمْ قِيلَ : لَا
فَرْقَ بَيْنَهُمَا لِأَنَّ دِيَارَهُمْ فِي بِلَادِهِمْ وَقِيلَ : بَلْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ وَهُمْ قَوْمٌ صَالِحٌ عَلَيْهِ
السَّلَامُ وَجَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ كَثِيرًا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزُ : " وَلَقَدْ كَذَّبَ
أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ " . وَفِي الْمَرَاصِدِ : الْحَجَرُ : اسْمُ دَارِ ثَمُودَ
بِوَادِي الْقُرَى بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ وَكَانَتْ مَسَاكِينَ ثَمُودَ وَهِيَ بُيُوتٌ مَنَحُوتَةٌ فِي
الْجِبَالِ مِثْلُ الْمَغَاوِرِ وَكُلُّ جَبَلٍ مَنَقَطَعٌ عَنِ الْآخِرِ يُطَافُ حَوْلَهَا وَقَدْ نُقِرَ
فِيهَا بُيُوتٌ تَقِلُّ وَتَكْثُرُ عَلَى قَدْرِ الْجِبَالِ الَّتِي تُنْقَرُ فِيهَا وَهِيَ بُيُوتٌ فِي
غَايَةِ الْحُسْنِ فِيهَا بُيُوتٌ وَطَبَقَاتٌ مَحْكَمَةٌ الصَّنْعَةِ وَفِي وَسَطِهَا الْبَيْتُ
الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ .

قَالَ شَيْخُنَا : وَنَقَلَ الشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي الْعِنَايَةِ أَثْنَاءَ بَرَاءَةِ : الْحَجَرُ
: بِالْكَسْرِ وَيُفْتَحُ : بِلَادُ ثَمُودَ عَنْ بَعْضِ التَّفَاسِيرِ وَلَا أَدْرِي مَا صِحَّةُ الْفَتْحِ .
الْحَجَرُ : الْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ وَلِيقُولُوا بِالْهَاءِ لِأَنَّهُ اسْمٌ لَا يَشْرُكُهَا فِيهِ الْمَذْكَرُ
وَهُوَ لَحْنٌ . وَفِي التَّكْمِلَةِ بَعْدَ ذِكْرِهِ أَحْجَارُ الْخَيْلِ : وَلَا يَكَادُونَ
يُفَرِّدُونَ الْوَاحِدَةَ وَأَمَّا قَوْلُ الْعَامَّةِ لِلوَاحِدَةِ حَجْرَةَ بِالْهَاءِ فَمُسْتَرْدَلٌ .
انتهى .

وَقَدْ صَحَّحَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ . قَالَ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الشَّيْخَاءِ : إِنَّ كَلَامَ الْمُصَنِّفِ

ليس بصوابٍ وإنْ سَبَقَهُ به غيرُهُ فقد وَرَدَ في الحديث وصَحَّحَهُ الْقَزَوِينِيُّ في مثلثاته وإليه ذَهَبَ شَيْخُنَا المَقْدِسِيُّ في حَوَاشِيهِ .
قال شيخنا : الْقَزَوِينِيُّ ليس مِمَّنْ يُرَدُّ به كلام جَمَاهِيرِ أئِمَّةِ اللغةِ والمَقْدِسِيِّ لم يَتَعَرَّضْ لهذه المادَّةِ في حَوَاشِيهِ ولا لِمَصْلِ الحاءِ بأَجْمَعِهِ وَلَعَلَّاهُ سَهَا في كلام غيره .

قال : والحديث الذي أَشارَ إليه فقد قال القَسْطَلَانِيُّ في شرح البُخاريِّ حين تَكَلَّمَ على الحِجْرِ أَزْهَى الخَيْلِ وإِنْكارِ أَهْلِ اللغةِ الحِجْرَةَ بالهاءِ : لكن رَوَى ابنُ عَدِيٍّ في الكامل من حديث عَمْرٍو بنِ شُعَيْبٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ مَرْفُوعاً : " ليس في حِجْرَةَ ولا بَغْلَةَ زَكَاةٌ " . قال شيخنا : وقد يُقَالُ إِنَّ إلحاقَ الهاءِ هنا لمُشَاكَلَةَ بَغْلَةَ وهو بابٌ واسعٌ . ج حُجُورٌ وحُجُورَةٌ وأَحْجَارٌ .

في الأساس : يقال : هذه حِجْرٌ مُنْجِبَةٌ مِنْ حُجُورٍ مُنْجِبَاتٍ وهي الرِّمَكَةُ كما قيل : .

إِذَا خَرَسَ الْفَحْلُ وَسَطَّ الْحُجُورُ ... وصاحَ الْكِلَابُ وَعُقَّ الْوَلَدُ . معناه أَنَّ الْفَحْلَ الْحِصَانَ إِذَا عَايَنَ الْجَيْشَ وَبَوَارِقَ السُّيُوفِ لَمْ يَلْتَفِتْ جِهَةً الْحُجُورِ وَنَبَحَتِ الْكِلَابُ أَرْبَابَهَا لِتَغْيِيرِ هَيَّاتِهَا وَعَقَّتِ الْأُمَّهُاتُ أَوْلَادَهُنَّ وَشَغَلَهُنَّ الرُّعْبُ عَنْهُمْ .

الحِجْرُ : الْقَرَابَةُ وبه فُسِّرَ قولُ ذِي الرُّمَّةِ : .
فَأَخْفَيْتُ مَا بِي مِنْ صَدِيقِي وَإِنَّهُ ... لَذُو نَسَبٍ دَانٍ إِلَيَّ وَذُو حِجْرٍ